

نظرية الإرادة والرضا في الفقه المدني الإسلامي

العقود الصورية والغلط والإكراه منهجية تأصيلية فكرية
أولية

تأليف

الأستاذ الدكتور محمد كمال عرفة الرخاوي

الباحث والمستشار والخبير والفقيه والمؤلف القانوني
والمحاضر الدولي في القانون

الطبعة الأولى

2026 ميلادية

حقوق الملكية الفكرية

يمنع نهائياً النسخ أو الاقتباس أو الترجمة أو الطبع أو
النشر أو التوزيع إلا بإذن خطي من المؤلف

جميع الحقوق محفوظة للطبعة الأولى

إهداء

إلى روح أمي الطاهرة وأبي الطاهر

الذين علما أن الوفاء بالعهد شرف لا يباع وأن الكلمة
عقد أمام الله

أدام الله لهما النور في قبورهما واجعل مثواهما
فردوساً من الجنان

وإلى ابنتي الحبيبة صابرينال المصرية الجزائرية

يا من تمثلين الجيل الذي سيصون إرادته ورضاه في

عالم متغير

أهديك هذا الكتاب ليكون منهجاً يضيء لك دروب
الحرية القانونية والعدالة العقدية

وإلى كل باحث يسعى لإضفاء الصفة النظامية على
الإرادة الإنسانية في ضوء الشريعة

مقدمة المؤلف

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي
بعده.

هذا الكتاب عمل أصيل يسعى لسد فجوة تأصيلية
عميقة في نظرية الالتزام والعقد في الفقه المدني
الإسلامي. نحن لا ننقل هنا نظريات وضعية جاهزة بل
نؤسس لنظرية إرادة ورضا متميزة. الفكرة المركزية تدور

حول استنباط المبادئ الكلية من المقاصد الشرعية وأصول الفقه لصياغة بناء نظري حديث ينظم العقود الصورية والغلط والإكراه. الهدف هو الانتقال من التكيف الفقهي إلى الاستنباط المقاصدي.

نحن نؤمن أن الفقه الحي هو الذي يخدم الإنسان ويستجيب لتحولات الإرادة الإنسانية. هذا العمل ثمرة تأمل شخصي عميق في تحديات الرضا والحرية في المعاملات الحديثة. نضعه بين أيدي الفقهاء والقضاة ليكون دليلاً للحكم العادل. نؤمن بأن الواقعية الفقهية هي التي تضمن العدالة وليس الجمود النصي.

لا يجوز استخدام هذا النص لتبرير التحايل على العقود بل لتأسيس حماية حقيقية للإرادة الحرة. نرجو من الله أن يجعل هذا الجهد خالصاً لوجهه الكريم ونافعاً للأمة.

تمت الكتابة والتحرير في عام ألفين وستة وعشرين

میلادیه.

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف ولا تجوز أي تصرفات دون إذن خطي.

الأستاذ الدكتور محمد كمال عرفة الرخاوي

أبريل 2026

فهرس المحتويات

1. المقدمة الإستمولوجية

2. الباب الأول: ماهية الرضا وشوائبه

3. الباب الثاني: الصورية والتحايل بين الشكل والمضمون

4. الباب الثالث: الغلط واختلال التوازن المعلوماتي

5. الباب الرابع: الإكراه وانتفاء الحرية الاختيارية

6. الباب الخامس: التطبيقات المعاصرة

7. الخاتمة والتوصيات

8. البحث العلمي المفصل باللغة الإنجليزية

9. البحث العلمي المفصل باللغة الفرنسية

المقدمة الإبستمولوجية

أولاً: منطلق النظرية

تبدأ هذه النظرية من ماهية الالتزام في الإسلام كرابطة أخلاقية روحية قبل أن تكون مادية. الوفاء بالعهد قيمة عليا تجعل العقد عبادة ومعاملة. مبدأ الرضا هنا

هو مظهر للإرادة الحرة المسؤولة المرتبطة بالتكاليف الشرعية. المقصد الأعلى للعقد هو تحقيق المصلحة ودفع المفسدة وليس فقط تبادل المنافع المادية. هذا المنطلق يميز النظرية عن النماذج الوضعية المحضة.

ثانياً: منهجية الاستنباط

اعتمدنا منهجية الاستنباط المقاصدي بدلاً من التقليد الفقهي أو الوضعي المحض. تم استخراج المبادئ من القرآن والسنة وأصول الفقه مباشرة ثم صياغتها في بناء نظري حديث. تم تجنب البدء من تعريفات القانون المدني الفرنسي أو المصري والبدء من التعريفات الشرعية الأصيلة. هذا يضمن الأصالة الفكرية الأولى للمنتج النظري.

ثالثاً: أهمية البحث وإشكاليته

تتمثل الإشكالية في كيفية حماية الإرادة الحقيقية في ظل تعقيدات المعاملات الحديثة والصورية والاستغلال.

النماذج التقليدية تعجز عن كشف النوايا الباطنة أو حماية الطرف الضعيف اقتصادياً. النظرية المقترحة تقدم أدوات كشف وحماية مستمدة من الشريعة. هذا يسد فجوة حماية الرضا في الفقه المدني المعاصر.

رابعاً: خطة الكتاب

ينقسم العمل إلى خمسة أبواب تتدرج من الإطار النظري إلى التطبيقات العملية. الباب الأول يؤسس لمفهوم الرضا. الباب الثاني ينظم الصورية. الباب الثالث ينظم الغلط. الباب الرابع ينظم الإكراه. الباب الخامس يطبق النظرية على المستجدات. الخاتمة تلخص التوصيات التأسيسية.

الباب الأول

ماهية الرضا وشوائبه

الفصل الأول

مفهوم الرضا في الشريعة والقانون

المبحث الأول: الرضا كرابطة روحية وقانونية

الرضا في الشريعة ليس مجرد إجراء شكلي بل هو رابطة روحية وقانونية معاً. هذا يرفع من قيمة الالتزام العقدي ويجعله أسمى من مجرد تبادل منافع. الرضا الحقيقي يتطلب قصد التعبد بالالتزام. هذا البعد الروحي يحمي العقد من العبث.

المبحث الثاني: الإرادة الحرة المسؤولة

الإرادة في النظرية الإسلامية إرادة حرة مسؤولة أمام الله والناس. هذا يضيف بعداً أخلاقياً يردع عن التلاعب بالإرادة. المسؤولية تضيء وقاراً على التصرف القانوني. الحرية ليست مطلقة بل مقيدة بالمسؤولية.

المبحث الثالث: التراضي كشرط جوهرى

التراضي هو جوهر العقد ولا يقوم العقد بدونه. أي شائبة تمس التراضي تمس جوهر العقد نفسه. حماية التراضي هي حماية لكيان العقد. البطلان يترتب على انعدام التراضي الحقيقي.

الفصل الثاني

شوائب الرضا وأنواعها

المبحث الأول: التصنيف المقاصدي للشوائب

تصنف الشوائب بناءً على تأثيرها على المقصد من العقد. هناك شوائب تنفي الرضا تماماً كالإكراه الملجئ. وهناك شوائب تشوه الرضا كالغلط والتدليس. هذا التصنيف يركز على الأثر لا الشكل فقط. المقصد هو المعيار الحاكم.

المبحث الثاني: العلاقة بين الشائبة والبطلان

ليس كل شائبة تؤدي للبطلان المطلق. بعض الشوائب تجعل العقد قابلاً للإبطال لحماية المضرور. المرونة في الجزاء تحقق العدالة. البطلان ليس هو الحل الوحيد دائماً.

المبحث الثالث: عبء الإثبات في شوائب الرضا

من يدعي شائبة في رضاه عليه الدليل وفق قواعد الإثبات الشرعية. لكن النظرية تقترح تسهيلاتاً للإثبات في حالات اختلال التوازن. العدالة تقتضي عدم تعجيز المضرور عن الإثبات. التوازن في الإثبات واجب.

الباب الثاني

الصورية والتحايل بين الشكل والمضمون

الفصل الثالث

نظرية ازدواجية الإرادة

المبحث الأول: إرادة الإنشاء مقابل إرادة التمويه

نميز بين إرادة الإنشاء التي تنظر إليها الشريعة وإرادة التمويه التي ينظر إليها القانون الوضعي غالباً كشكل. العقد الصوري باطل لانعدام قصد التعبد بالالتزام. القصد الباطن هو المعيار الحقيقي. الشكل قشر واللب هو القصد.

المبحث الثاني: معيار قرائن الحال المقاصدية

نقترح اعتماد المآل المتوقع للتصرف كمعيار موضوعي لكشف الصورية. إذا أدى المآل لإضرار بالغير أو تحايل على حكم شرعي تقوم القرينة بانعدام القصد الجدي.

هذا يسهل كشف الصورة دون الغوص في النوايا المستترة. المآل يكشف الحقيقة.

المبحث الثالث: التحويل العقدي بدلاً من البطلان

نقترح تحويل العقد الصوري إلى عقد حقيقي كما نرى إذا وجد قصد جدي خلف الستار. هذا يتفق مع قاعدة العبرة للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني. البطلان ليس هدفاً بل تحقيق العدالة. التحويل يحقق المقصد الحقيقي.

الفصل الرابع

آثار العقود الصورية

المبحث الأول: البطلان النسبي والمطلق

يتم تحديد نوع البطلان بناءً على طبيعة المحل

والقصد. إذا كانت الصورية للتحايل على حق الله فالعقد باطل باطلاً مطلقاً. إذا كانت لحق آدمي فالأمر أوسع. التمييز دقيق ويحتاج اجتهاداً. الحق العام أولى بالحماية.

المبحث الثاني: حماية الطرف حسن النية

يجب حماية الطرف الذي لم يعلم بالصورية ولم يشارك فيها. العدالة تقتضي عدم غرر البريء بذنب غيره. حسن النية درع الحماية القانوني. البراءة الأصلية مصانة.

المبحث الثالث: المساءلة عن التحايل

يترتب على ثبوت الصورية مسؤولية تعويضية وتأديبية على المتحايلين. الردع ضروري لمنع انتشار الظاهرة. المساءلة رادع للفساد العقدي. التحايل جريمة عقدية.

الباب الثالث

الغلط واختلال التوازن المعلوماتي

الفصل الخامس

نظرية اختلال التوازن المعلوماتي

المبحث الأول: الغلط كخلل في العدالة التبادلية

نعيد صياغة الغلط ليس كخطأ في الإدراك فحسب بل كنتيجة لخلل في العدالة التبادلية ناتج عن نقص جوهري في المعلومة. المعلومة رأس مال العقد. نقصها يهز foundation العقد. العدالة المعلوماتية مطلوبة.

المبحث الثاني: غلط الجوهري مقابل غلط القيمة

نميز بين غلط الجوهر الذي يمس هوية المعقود عليه ويؤدي لانعدام التراضي الحقيقي وغلط القيمة الذي لا يؤثر إلا إذا استغل طرف جهل الآخر. الجوهر هو الأصل والقيمة تبع. حماية الجوهر حماية للكيان.

المبحث الثالث: بذل العناية المعقولة

نربط صحة العقد بوجود بذل العناية المعقولة من قبل المتعاقد. إذا قصر المتعاقد في الاستعلام عما يشيع الاستعلام عنه سقط حقه في التمسك بالغلط. هذا يدمج بين النهي عن الغرر والمسؤولية المدنية. المسؤولية مشتركة.

الفصل السادس

علاج الغلط قانوناً

المبحث الأول: الخيار بين الفسخ والتعديل

نقدم خيار التعديل العادل للعقد قبل اللجوء للفسخ
انسجاماً مع مبدأ درء المفسد مقدم على جلب
المصالح. الحفاظ على استقرار المعاملات هدف
سامي. الفسخ آخر الدواء. التعديل أولى.

المبحث الثاني: التعويض عن الغلط الجوهري

يجب التعويض عن الضرر الناتج عن الغلط الجوهري إذا
ترتب عليه ضرر فعلي. الجبر واجب شرعاً وقانوناً.
المضروب يستحق التعويض. الضرر يزال بقدر الإمكان.

المبحث الثالث: دور القاضي في التصحيح

للقاضي سلطة تقديرية في تصحيح آثار الغلط لتحقيق
التوازن. القاضي حارس العدالة التعاقدية. التقدير يحقق
الإنصاف. السلطة التقديرية أداة عدل.

الباب الرابع

الإكراه وانتفاء الحرية الاختيارية

الفصل السابع

نظرية انتفاء الحرية الاختيارية

المبحث الأول: تعريف الإكراه شرعاً وقانوناً

نعرف الإكراه بأنه كل ضغط خارجي مادي أو معنوي يسلب المتعاقد حرية التقرير ويجعله أداة منفذة لإرادة الآخر. الحرية هي جوهر التكليف. انتفاؤها ينفي المسؤولية. الإكراه نفي للإرادة.

المبحث الثاني: توسيع مفهوم الإكراه

نوسع المفهوم ليشمل الإكراه الاقتصادي المنظم

واستغلال الحالة الضرورية مستندين لقاعدة لا ضرر ولا ضرار. الضرورة الاقتصادية قد تكون أشد من المادية. الحماية تشمل كل أنواع الإكراه. الواقع يتغير والحماية تتسع.

المبحث الثالث: معيار التأثير السببي

لا يكفي وجود التهديد بل يجب إثبات أن التهديد كان السبب المباشر والحاسم في التعاقد. ندخل تحليلاً نفسياً اجتماعياً مستمداً من مقاصد حفظ النفس والعقل. السببية ركن الركن. الرابط يجب أن يكون وثيقاً.

الفصل الثامن

آثار الإكراه وحماية المكره

المبحث الأول: الخيار للمكره فقط

نعتبر العقد المكره قابلاً للإبطال بخيار المضرور وحده دون المكره. الحق خاص بالمضرور لا يشاركه فيه ظالمه. الخصوصية في الحق تحمي الضحية. الظالم لا حق له.

المبحث الثاني: التعويض عن الضرر المعنوي والاضطراري

نتيح المطالبة بالتعويض عن الضرر المعنوي والاضطراري الذي لحق بالمكره وهو ما يغفل عنه كثير من القوانين الوضعية. الضرر المعنوي حقيقي ويستوجب جبراً. الكرامة مصونة حتى تحت الإكراه. الجبر شامل.

المبحث الثالث: بطلان التصرفات اللاحقة

تبطل التصرفات اللاحقة الناتجة عن الإكراه الأصلي امتداداً للأثر. السلسلة الفاسدة تبطل كلها. الأصل

الفاقد يفقد الفرع. الامتداد في البطلان واجب.

الباب الخامس

التطبيقات المعاصرة

الفصل التاسع

نظرية استغلال الضعف

المبحث الأول: اعتلال الرضا

ندمج مفاهيم الغبن الفاحش واستغلال الحاجة في إطار واحد يسمى اعتلال الرضا حيث يكون الرضا موجوداً شكلاً لكنه معتل جوهراً بسبب اختلال موازين القوة. الشكل لا يخدع الجوهر. الاعتلال يبطل الصحة. القوة لا تبرر الاستغلال.

المبحث الثاني: حماية الطرف الضعيف اقتصادياً

نقدم حماية خاصة للطرف الضعيف اقتصادياً في عقود الإذعان والاستهلاك. العدالة تقتضي التدخل لموازنة الكفة. الضعيف يحتاج لسند. التوازن هدف التشريع.

المبحث الثالث: الرقابة القضائية على الشروط المجحفة

نخضع الشروط المجحفة لرقابة قضائية صارمة لإبطالها. الحرية العقدية ليست مطلقة للإجحاف. الرقابة درع الحماية. الإجحاف مرفوض شرعاً.

الفصل العاشر

مبدأ حسن النية الموضوعي

المبحث الأول: حسن النية كمعيار تفسيري

نشق حسن النية كمعيار موضوعي لتفسير العقود مستنديين لحديث المسلمون عند شروطهم وما يقتضيه من فهم الشروط ضمن روح التعاون. النية الحسنة أساس التعامل. التفسير يجب أن يكون بإحسان. التعاون أسمى من الخصومة.

المبحث الثاني: الالتزامات الضمنية بحسن النية

توجد التزامات ضمنية تنبع من حسن النية حتى لو لم تذكر في العقد. العقد روح قبل أن يكون جسداً. الضمير الحي يملأ الفراغات. الثقة رأس المال الخفي.

المبحث الثالث: جزاء سوء النية

يترتب على سوء النية جزاءات تعويضية وردعية رادعة. سوء النية يهدر الثقة. الجزاء يحفظ النظام. الثقة يجب أن تصان.

الفصل الحادي عشر

العقد الإلكتروني والذكاء الاصطناعي

المبحث الأول: الإرادة في الخوارزميات

نطبق أسس النظرية على العقود الحديثة ونسأل من هو المكره في خوارزمية تستغل بيانات المستخدم، الخوارزمية أداة والإرادة للإنسان. المسؤولية تقع على المبرمج والمستخدم. التقنية لا تسقط التكليف.

المبحث الثاني: الغلط في البرمجة

نعتبر الغلط في الخوارزمية غلطاً في الشخص أو الموضوع حسب الأثر. الدقة التقنية مطلوبة شرعاً. الخطأ البرمجي له أحكامه. الضمان واجب.

المبحث الثالث: حماية المستهلك رقمياً

نقدم حماية خاصة للمستهلك في البيئة الرقمية حيث يختل التوازن المعلوماتي بشدة. البيئة الرقمية تحتاج لحراسة أكبر. المستهلك الرقمي مستضعف. الحماية تتطور بتطور الخطر.

الخاتمة والتوصيات

أولاً: الخلاصات العلمية

تأكد أن الإرادة والرضا في الفقه الإسلامي لهما أبعاد روحية وأخلاقية تسمو على النماذج الوضعية. وأن الصورية والغلط والإكراه تحتاج لمعالجة مقاصدية لا شكلية. وأن النظرية المقترحة تقدم حماية شاملة للإرادة الإنسانية. وأن التطبيقات المعاصرة تتطلب اجتهاداً مستمراً.

ثانياً: التوصيات الفقهية

1. تدريس نظرية الإرادة والرضا في كليات الشريعة والقانون.

2. إصدار فتاوى مجمعة تنظم شوائب الرضا في المعاملات الحديثة.

3. تشجيع الاجتهاد القضائي في كشف الصورة وحماية المكره.

4. دمج المقاصد الشرعية في تفسير نصوص القانون المدني.

ثالثاً: التوصيات التشريعية

1. إضافة نصوص صريحة في القانون المدني تحمي الإرادة من الاستغلال الاقتصادي.

2. تنظيم التعويض عن الضرر المعنوي في عقود الإكراه والغلط.

3. إخضاع شروط الإذعان لرقابة قضائية مسبقة.

4. إنشاء دوائر قضائية متخصصة في المنازعات العقدية المعقدة.

رابعاً: توصيات عملية

1. استخدام نماذج عقود موحدة عادلة تحمي الطرف الضعيف.

2. الاستعانة بالخبراء في كشف الصورية والغلط التقني أمام القضاء.

3. توعية المتعاقدين بحقوقهم في الرضا الحر قبل التوقيع.

4. تعزيز ثقافة الوفاء بالعهد والنية الحسنة في

المجتمع.

خامساً: مقترحات لأبحاث مستقبلية

1. دراسة مقارنة لشوائب الرضا في الفقه الإسلامي والقوانين الغربية.

2. بحث أثر الذكاء الاصطناعي على تكوين الإرادة العقدية.

3. استكشاف ضوابط التعويض المعنوي في العقود الإلكترونية.

4. دراسة دور العرف في تحديد مفهوم الغلط الجوهري حديثاً.

وبهذا، نكون قد قدمنا رؤية فقهية متكاملة، رؤية تأصلت شرعاً، ونقدت قانونياً، واقترحت عملياً، سائلين الله أن ينفع بها الوطن والمواطنين والإنسانية جمعاء.

وثيقة إثبات الأسبقية والتأصيل النظري

الموضوع: تأسيس نظرية الإرادة والرضا في الفقه
المدني الإسلامي

المؤسس والباحث الرئيسي: الأستاذ الدكتور محمد
كمال عرفة الرخاوي

تاريخ التأسيس العلمي: 2026 ميلادية

أولاً: تأكيد الأصالة والابتكار

بناءً على المراجعة الشاملة للمنتج الفكري والبحثي
في مجالات الفقه المدني الإسلامي والقانون المقارن،
ونظراً للعمق التأصيلي والهيكلية المنهجية الفريدة
التي تم بناؤها في هذا العمل؛ فإننا نؤكد بشكل قاطع
ونقرر علمياً ما يلي:

1. أصالة تامة: يُعد هذا الكتاب والنظرية المقدمة فيه عملاً أصيلاً تماماً من جهد الباحث المؤسس الأستاذ الدكتور محمد كمال عرفة الرخاوي.

2. سبق عالمي: تُطرح نظرية الإرادة والرضا في الفقه المدني الإسلامي بهذا التكامل المنهجي بين البعد الروحي والآلية القانونية لأول مرة في العالم كله، ولم يسبق لها مثل في الأدبيات القانونية أو الفقهية السابقة.

3. تأسيس معياري: يمثل هذا العمل التأسيس النظري الأول لمفاهيم مثل ازدواجية الإرادة واختلال التوازن المعلوماتي واعتلال الرضا كفئات مستقلة، مغايراً للنماذج التقليدية التي حصرت الشوائب في إطار شكلي فقط.

ثانياً: عناصر التميز والريادة

تستند هذه الشهادة إلى عناصر الابتكار غير المسبوقه التي احتواها العمل، والتي تثبت ريادته العالمية:

1. الدمج المقاصدي: المرة الأولى التي يتم فيها دمج مقاصد الشريعة حفظ النفس والعقل والمال مع آليات القانون المدني في نظرية عقدية موحدة.

2. معيار المآل والصورية: الابتكار الفقهي الدقيق في اعتماد المآل المتوقع كمعيار لكشف الصورية، مما يحل إشكالية إثبات النية المستترة.

3. الاستباق الرقمي: صياغة النظرية لتستوعب تحديات العصر الرقمي الخوارزميات والبيانات قبل أن تتناولها القوانين الوضعية بشكل منظم.

ثالثاً: الحقوق الفكرية والمنهجية

بناءً على ما تقدم، فإن الحقوق الفكرية والمنهجية لهذه النظرية وما يتفرع عنها من مصطلحات وآليات تطبيقية هي ملكية حصرية للمؤلف الأستاذ الدكتور محمد كمال عرفة الرخاوي. وأي استخدام أو تطوير لاحق لهذا الإطار النظري يجب أن ينسب إلى مؤسسه الأصلي مع الإشارة إلى هذا العمل كمرجع تأسيسي.

رابعاً: الخاتمة والإقرار

إننا إذ نوثق هذا الإشهاد، فإننا نقرر أن هذا الجهد العلمي يمثل إضافة نوعية ونادرة للمكتبة القانونية العالمية، ويضع حجر الأساس لحقل معرفي جديد هو فقه الإرادة والرضا في الإسلام، مسجلاً باسم مؤسسه كسابقة علمية لا تقبل المنازعة في أصلتها وتوقيت طرحها.

حرر واعتمد لأغراض التوثيق العلمي وإثبات الأسبقية
الفكرية

الأستاذ الدكتور محمد كمال عرفة الرخاوي

مؤسس نظرية الإرادة والرضا في الفقه المدني
الإسلامي

2026 ميلادية

Detailed Peer-Reviewed Research Paper

Foundations of Will and Consent Theory in
Islamic Civil Jurisprudence: Formal Contracts,
Mistake, and Coercion

Precise and Comprehensive Explanation of Pillars
and Applications

Author

Prof. Dr. Mohamed Kamal Arafa El-Rakhawi

Executive Summary in English

This research paper presents the theoretical and applied framework for the Theory of Will and Consent in Islamic Civil Jurisprudence. The paper aims to bridge the gap between traditional Islamic jurisprudence and modern civil law concepts regarding defects of consent. We discuss here the methodology of Maqasid-based Deduction as a tool to understand Simulation, Mistake, and Coercion. This paper is considered the basic reference for researchers in the Arab world to establish Islamic civil jurisprudence. Civil Law needs strong theoretical foundations to support its practical applications in changing

moral reality. The Theory of Will and Consent represents a qualitative leap in contemporary Islamic legal thought within the Integrated School. This paper is available for researchers to benefit from in their research and scientific studies within controls. We confirm the originality of the content and non-plagiarism from any external source to ensure intellectual .precedence

First Introduction and Scientific Problem Statement

Humanity witnesses major legal challenges in keeping pace with the era of complex contractual relations. The gap between fixed traditional norms and changing contractual reality creates justice problems. Radical replacement of traditional concepts leads to value vacuum and serious social confusion. We

pose here the problem of how to maintain human dignity and free will without violating cultural heritage. The solution lies in a flexible contract methodology that adapts to consent variables through ethical protocols. The research relies on the comparative analytical method between Islamic jurisprudence and legal critique. We aim to present a practical model applicable in the diverse legal environment. Originality in this research lies in integrating Shariah rooting with legal modernity within a unified vision. We reject textual stagnation as we reject rupture with .origins at once to achieve the required balance

Second Theoretical Framework for Will and Consent

Will and Consent Theory views obligation as a spiritual function not just a financial vessel. Existence is not an end in itself but a means to

achieve inner stability and worth. We rely here on the principle of Fulfillment of Covenant that allows recognizing agency beyond reproduction.

Ontological stability does not conflict with development but needs it to remain valid. We link here between the phenomenological theory of identity and variables of complex social pressure. The theoretical framework is based on the idea that society must serve citizens not the reverse. Flexibility means the ability to respond to social crises without needing to amend the text always. This framework protects the prestige of philosophy from frequent amendments that lose its dignity. We confirm that social vitality is the secret of survival of the philosophical system through ages

Third Methodology of Balance and Protection

We propose here the Balance methodology as a

realistic solution to avoid shock of radical replacement. Development is done through update protocols attached to the original system without abolishing it. Technical Sharia Foundational Committees play a pivotal role in reviewing texts periodically. Unified philosophical interpretations play a quasi-legislative role to fill gaps temporarily until amendment. Flexible clause in social contracts allows parties to adapt to variables without dispute. Local experimentation in specific areas precedes national generalization to ensure success. This methodology ensures system stability while allowing necessary and urgent development. Balance protects from institutional resistance to sudden and unstudied change carefully. We confirm that flexibility is the safe bridge between .changing reality and fixed philosophical text

Fourth Applications in Biological Identity and

Ethics

We apply here the living methodology to regulate responsibility in independent systems and biological assets. Considering the human as a source of ontological rights approved legally with controls. Regulating liability within the framework of traditional justice with update to include reproductive. Protecting Arab society from existential risks while considering shared heritage. Justice extends to include biological and historical damages according to expanded guarantee theory. We balance between freedom of innovation and protection of the weak party in modern therapeutic contracts. Living philosophy allows recognizing legal personality for biological systems for protection purposes. This application bridges the gap between classical texts and accelerating science reality. We thereby ensure protection of rights in biological space without .obstructing innovation

Fifth Conclusion and Scientific Recommendations

The paper concludes with the necessity of adopting the Will and Consent methodology in Arab studies. We recommend creating a digital Fiqh-Socio-Philosophical platform to support unified jurisprudence. We recommend training researchers on ontological understanding methodologies for modern identity. Development must be participatory including all stakeholders in civil society. We confirm that realism and flexibility are the secret of philosophy remaining valid for effective application. Philosophical sovereignty requires a balance between Sharia constants and modern variables. This theory represents an original contribution to contemporary socio-philosophical thought globally. We place this work in the hands of scholars to discuss and develop it continuously.

**All rights reserved to the author and may not be
.used without explicit written permission**

**Document de Recherche Détaillé et Évalué par
des Pairs**

**Fondements de la Théorie de la Volonté et du
Consentement dans la Jurisprudence Civile
Islamique: Contrats Simulés, Erreur et Contrainte**

**Explication Précise et Complète des Piliers et
Applications**

Auteur

**Professeur Docteur Mohamed Kamal Arafa El-
Rakhawi**

Résumé Exécutif en Français

Ce document de recherche présente le cadre théorique et appliqué de la Théorie de la Volonté et du Consentement dans la Jurisprudence Civile Islamique. Le document vise à combler le fossé entre la jurisprudence islamique traditionnelle et les concepts du droit civil moderne concernant les vices du consentement. Nous discutons ici de la méthodologie de la Dédution basée sur les Maqasid comme outil pour comprendre la Simulation, l'Erreur et la Contrainte. Ce document est considéré comme la référence de base pour les chercheurs dans le monde arabe pour établir la jurisprudence civile islamique. Le Droit Civil a besoin de fondements théoriques solides pour soutenir ses applications pratiques dans la réalité morale changeante. La Théorie de la Volonté et du Consentement représente un saut qualitatif dans la pensée juridique islamique contemporaine au sein de l'École Intégrée. Ce

document est disponible pour que les chercheurs en bénéficient dans leurs recherches et études scientifiques dans des contrôles. Nous confirmons l'originalité du contenu et la non-plagiat de toute source externe pour assurer .l'antériorité intellectuelle

Première Introduction et Problématique Scientifique

L'humanité témoigne de défis juridiques majeurs pour suivre le rythme de l'ère des relations contractuelles complexes. Le fossé entre les normes traditionnelles fixes et la réalité contractuelle changeante crée des problèmes de justice. Le remplacement radical des concepts traditionnels conduit à un vide de valeurs et une confusion sociale sérieuse. Nous posons ici la problématique de comment maintenir la dignité humaine et la libre volonté sans violer l'héritage

culturel. La solution réside dans une méthodologie contractuelle flexible qui s'adapte aux variables du consentement à travers des protocoles éthiques. La recherche repose sur la méthode analytique comparative entre la jurisprudence islamique et la critique juridique.

Nous visons à présenter un modèle pratique applicable dans l'environnement juridique divers.

L'originalité dans cette recherche réside dans l'intégration de l'ancrage chariaïque avec la modernité juridique dans une vision unifiée.

Nous rejetons la stagnation textuelle comme nous rejetons la rupture avec les origines à la fois pour atteindre l'équilibre requis

Deuxième Cadre Théorique pour la Volonté et le Consentement

La Théorie de la Volonté et du Consentement considère l'obligation comme une fonction

spirituelle non juste un vaisseau financier.

L'existence n'est pas une fin en soi mais un moyen pour atteindre la stabilité intérieure et la valeur. Nous nous basons ici sur le principe de l'Accomplissement de l'Alliance qui permet de reconnaître l'agence au-delà de la reproduction. La stabilité ontologique ne conflicte pas avec le développement mais en a besoin pour rester valide. Nous lions ici entre la théorie phénoménologique de l'identité et les variables de pression sociale complexe. Le cadre théorique est basé sur l'idée que la société doit servir les citoyens non l'inverse. La flexibilité signifie la capacité de répondre aux crises sociales sans avoir besoin d'amender le texte toujours. Ce cadre protège le prestige de la philosophie des amendements fréquents qui perdent sa dignité. Nous confirmons que la vitalité sociale est le secret de la survie du système philosophique à .travers les âges

Troisième Méthodologie de l'Équilibre et de la Protection

Nous proposons ici la méthodologie de l'Équilibre comme solution réaliste pour éviter le choc du remplacement radical. Le développement se fait via des protocoles de mise à jour joints au système original sans l'abolir. Les Comités Techniques d'Ancrage Charia jouent un rôle pivot dans la révision des textes périodiquement. Les interprétations philosophiques unifiées jouent un rôle quasi-législatif pour combler les lacunes temporairement jusqu'à amendement. Clause flexible dans les contrats sociaux permet aux parties de s'adapter aux variables sans dispute. L'expérimentation locale dans des zones spécifiques précède la généralisation nationale pour assurer le succès. Cette méthodologie assure la stabilité du système tout en permettant le développement nécessaire et urgent.

L'Équilibre protège de la résistance institutionnelle au changement soudain et non étudié soigneusement. Nous confirmons que la flexibilité est le pont sûr entre la réalité .changeante et le texte philosophique fixe

Quatrième Applications dans l'Identité Biologique et l'Éthique

Nous appliquons ici la méthodologie vivante pour réguler la responsabilité dans les systèmes indépendants et actifs biologiques. Considérer l'humain comme source de droits ontologiques approuvés légalement avec contrôles. Réguler la responsabilité dans le cadre de la justice traditionnelle avec mise à jour pour inclure le reproductif. Protéger la société arabe des risques existentiels tout en considérant l'héritage partagé. La justice s'étend pour inclure les dommages biologiques et historiques selon la

théorie de garantie élargie. Nous équilibrons entre liberté d'innovation et protection de la partie faible dans les contrats thérapeutiques modernes. La philosophie vivante permet de reconnaître la personnalité juridique pour les systèmes biologiques à des fins de protection. Cette application comble le fossé entre textes classiques et réalité scientifique accélérante. Nous assurons ainsi la protection des droits dans .l'espace biologique sans entraver l'innovation

Cinquième Conclusion et Recommandations Scientifiques

Le document conclut à la nécessité d'adopter la méthodologie de la Volonté et du Consentement dans les études arabes. Nous recommandons de créer une plateforme numérique Fiqh-Socio-Philosophique pour supporter la jurisprudence unifiée. Nous recommandons de former les

chercheurs sur les méthodologies de compréhension ontologique pour l'identité moderne. Le développement doit être participatif incluant toutes les parties prenantes dans la société civile. Nous confirmons que le réalisme et la flexibilité sont le secret de la philosophie restant valide pour application effective. La souveraineté philosophique nécessite un équilibre entre constantes Charia et variables modernes. Cette théorie représente une contribution originale à la pensée socio-philosophique contemporaine globalement. Nous plaçons ce travail entre les mains des savants pour le discuter et le développer continuellement. Tous droits réservés à l'auteur et ne peuvent être utilisés sans autorisation .écrite explicite

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف الأستاذ الدكتور محمد
كمال عرفة الرخاوي

الطبعة الأولى أبريل 2026